

صيام ست من شوال

وقال: (من صام رمضان، ثم أتبعه ستا من شوال، كان كصيام الدهر). رواه مسلم رواه مسلم رقم (1164) في الصيام. .
رابعا: صيام ست من شوال قوله: وقال: { من صام رمضان، ثم أتبعه ستا من شوال... إلخ } . وقد ورد في صيام هذه
الستة أحاديث أصحها حديث أبي أيوب الذي رواه مسلم: { من صام رمضان، ثم أتبعه ستا من شوال، كان كصيام الدهر }
انظر تخريجه في المتن. وشوال هو الشهر الذي بعد رمضان، وصيام هذه الست سنة؛ لورود الأحاديث الكثيرة في فضل
صيامها، والتعليل بأن صيامها مع صيام رمضان كأنه صيام الدهر كله، بمعنى أن الحسنه تضاعف بعشر أمثالها، فإذا صام
رمضان كان عن عشرة أشهر، وستة أيام عن ستين يوما، فهذه اثنا عشر شهرا، فيصبح كأنه صام الدهر. ولا يشترط في
هذه الأيام أن تتوالى بل يصح أن تكون متفرقة، وأن تكون من أول الشهر أو من وسطه أو من آخره، فالجميع لا بأس به،
حيث أطلق أنها من شهر شوال، ولكن يفضل المبادرة والمسابقة والمصارعة وأن تكون من أول الشهر، وحتى يحتاط
الإنسان لأنه لا يدري ما يعرض له. وإذا لم يتمكن من صيامها من شوال فله أن يصومها من شهر ذي القعدة، مثاله: لو أن
امراة نفست في رمضان ولم تطهر إلا في عشر من شوال، فصامت عشرين يوما من شوال عن رمضان، وصامت عشرة
أيام من ذي القعدة من تكملة رمضان، فهذه المرأة تتدارك وتصوم الست من ذي القعدة. وما ذاك إلا أن القصد صيام شهر
وستة أيام، وليس كل أحد يستطيع أن يصوم رمضان دائما، فقد يمرض الإنسان ويفطر في رمضان ثم يصوم شوالا، وقد
يسافر ويفطر في رمضان ويصوم عوضا عن ذلك شوالا، فعلى هذا يصومها من ذي القعدة أو مما بعده حتى تحفظ له هذه
الأيام. مسألة: إذا كان على الإنسان قضاء من رمضان، فهل الأفضل صيام الست من شوال أولا ثم القضاء؛ أو العكس؟
الجواب: ذكرنا الحديث: { من صام رمضان، ثم أتبعه ستا من شوال، كان كصيام الدهر } سبق تخريجه في الصفحة
السابقة. وفي هذا دليل على أنه لا بد من إكمال صيام رمضان الذي هو الفرض. ثم يضيف إليه لست أيام من شوال نفلا
لتكون كصيام الدهر. وعلى هذا فمن صام بعض رمضان وأفطر بعضه لمرض أو سفر أو حيض أو نفاس، فعليه إتمام ما
أفطر بقضائه من شوال أو غيره هقدما على كل نفل من صيام الست أو غيرها، فإذا أكمل قضاء ما أفطر شرع له صيام
الست من شوال ليحصل له الأجر المذكور.